

٣٥ / ٣١ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (٥) الذي أحالته اليها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قراره ٢٠١١ (د - ٦١) المؤرخ في ٢١ آب/أغسطس ١٩٧٦ ، واستمعت الى بيان المفوض السامي (٦) ،

وان تشير الى قراراتها ٣٤٥٤ (د - ٣٠) و ٣٤٥٥ (د - ٣٠) المؤرخين في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ والمتعلقين بأنشطة المفوض السامي لصالح اللاجئين والأشخاص النازحين ، وان تسلّم بما للمهام الانسانية الأساسية التي يدعى المفوض السامي الى أدائها من أهمية والتي حصلت المفوضية في شأنها على خبرة وتجربة خاصتين ،

وان تضع في اعتبارها التعاون المفيد المتزايد القائم بين المفوض السامي والأعضاء الآخرين في منظومة الأمم المتحدة مما يسفر عن تنسيق أفضل في العمل ومزيد من الكفاءة ،

وان تدرك الحاجة الى زيادة تعزيز الحماية الدولية للاجئين ،

١ - تؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١١ (د - ٦١) بشأن تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ؛

٢ - وتثني على المفوض السامي وموظفي المفوضية للطريقة الفعالة التي يواصلون بها أداء أنشطتهم المتعددة لصالح اللاجئين والأشخاص النازحين ؛

٣ - وترجو من المفوض السامي أن يكثف جهوده ، بالتعاون مع الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والوكالات الطوعية ، لتشجيع ايجاد حلول دائمة وسريعة للمشاكل التي تواجه المفوضية وذلك عن طريق العودة الطوعية للاجئين والمساعدة في إعادة تأهيل العائدين ، أو دمجهم في بلدان اللجوء أو إعادة توطينهم في بلدان أخرى حسب الاقتضاء ؛

٤ - وترجو كذلك من المفوض السامي أن يواصل تقديم المساعدة الانسانية لصالح اللاجئين والأشخاص النازحين في افريقيا وتحث جميع المعنيين على تقديم تعاونهم الكامل لهذه الغاية ؛

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ١٢ (A/31/12) ، والملحق رقم ١٢ ألف (A/31/12/Add.1) والملحق رقم ١٢ باء (A/31/12/Add.2) .

(٦) المرجع نفسه ، الدورة الحادية والثلاثون ، اللجنة الثالثة ، الجلسة التاسعة والأربعون ، الفقرات ١ - ١٢ ؛ والمرجع نفسه ، اللجنة الثالثة ، ملزمة الدورة ، التصويب .

٥ - وتحث الحكومات على زيادة تقوية دعمها للأنشطة الانسانية التي يقوم بها المفوض السامي وفقا لقرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة ، وذلك عن طريق ما يلي :

( أ ) تسهيل الجهود التي يبذلها المفوض السامي في ميدان الحماية الدولية بانضمامها الى الصكوك الدولية المتعلقة باللاجئين واحترام حقوق اللاجئين ؛

( ب ) التعاون في تشجيع الحلول الدائمة والسريعة للمشاكل التي تواجهها المفوضية ؛

( ج ) توفير الموارد العالية اللازمة لبلوغ أهداف برامجه لتقديم المساعدة الانسانية .

الجلسة العامة ٨٣

٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦

٣١ / ٣٦ - مسألة القيام ، وفقا لاتفاقية تخفيض حالات انعدام الجنسية ، بإنشاء جهاز يستطيع طالبو الاستفادة من الاتفاقية المذكورة اللجوء اليه

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٣٢٧٤ ( د - ٢٩ ) المؤرخ في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، وقد نظرت في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ( ٧ ) عن مسألة القيام ، وفقا لاتفاقية تخفيض حالات انعدام الجنسية لعام ١٩٦١ ( ٨ ) ، بإنشاء جهاز يستطيع طالبو الاستفادة من الاتفاقية اللجوء اليه ،

وان تلاحظ أن المفوض السامي يقوم بالوظائف المطلوبة بموجب الاتفاقية دون أن تترتب على ذلك أي آثار مالية بالنسبة الى الأمم المتحدة ،

ترجو من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين مواصلة أداء هذه الوظائف .

الجلسة العامة ٨٣

٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦

٣١ / ٣٧ - خبرة البلدان في تعزيز الحركة التعاونية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٢٤٥٩ ( د - ٢٣ ) المؤرخ في ٣٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٨

( ٧ ) المرجع نفسه ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ١٢ ، باء ( A/31/12/Add.2 ) .

( ٨ ) A/CONF.9/15 ، ١٩٦١ .